

قرار وازارى

رقم ٢٠١٠ / ٥٨٤

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣ / ٢٠٨

بتحديد الرسوم المستحقة على أعمال الكاتب بالعدل

استنادا إلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨ / ٤٧ ،
وإلى قانون الكتاب بالعدل الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣ / ٤٠ ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣ / ٢٠٨ بتحديد الرسوم المستحقة على أعمال الكاتب بالعدل ،
وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم : مالية / ت (٢٠١٠) / م . ت . د . / ٨ / ١ / ٢٠١٠
بتاريخ ٢٠ / ٢ / ٢٠١٠ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يستبدل بنصى الفقرتين (أ) و (ب) من المادة (١) من القرار الوزارى
رقم ٢٠٠٣ / ٢٠٨ المشار إليه النصان الآتيان :

أ - (١ ر.ع) ريال واحد على تحرير العقود باستثناء عقود بيع أو هبة
أو رهن مؤسسة تجارية فيكون الرسم المستحق على تحرير
أى منها عشرين ريالا .

ب - (١٠ ر.ع) عشرة ريالات على التصديق على التوقيعات على
أى محرر يتضمن بيع أو هبة أو رهن مؤسسة تجارية .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم
التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٩ / ٦ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢ / ٦ / ٢٠١٠ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائى

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

الجريدة الرسمية العدد (٩١٣)